

رئيس الهيئة

٦٨ قرار رقم (٢٠٢٣) لسنة

٢٠٢٣/٥/١ بتاريخ

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين


رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،  
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة  
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.  
وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

**المادة الأولى:** تعديل صفة وسيط التأمين السيدة / أميره محمود عمر عطيه سيد الahl - رقم قومي (٢٨٧٠١١٣١٢٠١٨٦٢) المقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٩٠٧٠) من وسيط تأمين حر الى وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة وذلك اعتباراً من اعتماد هذا القرار حتى ٢٠٢٦/٥/٧ نهاية القيد.

**المادة الثانية:** على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس ادارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية  
  
د. محمد فريد صالح



١٩١٢